

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث أخرجه أيضا ابن أبي شيبة والبخاري وابن سعد والرويانى والبارودى والطبرانى والبيهقى والضياء فى المختارة وقد أخرج نحوه أبو داود عن دحية بن خليفة قال : (أتى رسول الله ﷺ بقباطى فأعطانى منها قبطية فقال : اصدعها صدعتين فاقطع أحدهما قميصا وأعط الآخر امرأتك تختمر به فلما أدبر قال : ومراأتك تجعل تحته ثوبا لا يصفها) وفى إسناد ابن لهيعة ولا يحتج بحديثه وقد تابع ابن لهيعة على روايته هذه أبو العباس يحيى بن أيوب المصرى وفىه مقال وقد احتج به مسلم واستشهد به البخارى .

قوله (قبطية) قال فى القاموس بضم القاف على غير قياس وقد تكسر وفى الضياء بكسرها . وقال القاضى عياض بالضم وهى نسبة إلى القبط بكسر القاف وهم أهل مصر .

قوله (غلالة) الغلالة بكسر الغين المعجمة شعار يلبس تحت الثوب كما فى القاموس وغيره . (والحديث) يدل على أنه يجب على المرأة أن تستر بدنها بثوب لا يصفه وهذا شرط ساتر العورة وإنما أمر بالثوب تحته لأن القباطى ثياب رفاق لا تستر البشرة عن رؤية الناظر بل تصفها